

اليوم: الأحد

التاريخ: ٣ / ٨ / ١٤٤٣ هـ

الموافق: ٦ / ٣ / ٢٠٢٢ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
فَتْرَى



سائل يقول:

ما حكم الاستمنا؟

الجواب:

لا يجوز استخدام العادة السرية عند جمهور العلماء لمجموع أدلة يفهم منها ذلك كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَفْوَاجِهِمْ حَفِظُونَ﴾ (٢٩) إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (٣٠) فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ (٣١) المعارج: ٢٩ - ٣١ ، والعادي: هو العاصي، وفي الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم»، فأرشده إلى الصيام مع ما فيه من مشقة ولم يرشده إلى العادة السرية مع سهولتها.

أجاب عنه فضيلة الشيخ

أبه مالك تهفיק البعداني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590